[216] فمتى ترك شيئا مما ذكرناه عامدا من غير عذر، فلا صلاة له، وعليه الإعادة. ومتى تركه ساهيا كانت له أحكام نذكرها في باب السهو وبيان أحكامه إن شاء الله تعالى. باب كيفية فعل الصلاة على سبيل الكمال المشتمل على الفرض والنفل ينبغي لمن أراد الصلاة وكان منفردا، بعد ما شرطناه من التوجه إلى القبلة، والنية، والأذان، والإقامة، وغير ذلك، أن يبتدي فيكبر ثلاث تكبيرات متواليات يرفع بكل واحدة منهن يديه حيال وجهه، وقد بسط كفيه من غير أن يفرق بين أصابعه، إلا الابهام، فإنه يفرق بينها وبين المسبحة، ولا يتجاوز بيديه في رفعهما شحمتي أذنيه، وإذا أرسل في الثالثة، يديه، قال: اللهم أنت الملك الحق المبين لا إله إلا أنت سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. ثم يكبر تكبيرتين على الصفة التي ذكرناها ويقول: لبيك وسعديك، ومعنى لبيك: أي إقامة على إجابتك وطاعتك بعد إقامة، من قولهم: الب فلان بالمكان، أي أقام به، والخير في يديك، والمهدي من هديت، عبدك وابن عبديك بين يديك، لا ملجأ منك إلا إليك، سبحانك وحنانيك، الحنان الرحمة، تباركت وتعاليت، سبحانك رب البيت. ثم يكبر تكبيرتين ليكمل التكبيرات سبعا. ومن اقتصر على تكبيرة واحدة، وهي تكبيرة الافتتاح، أجزأته، وهي الواجبة التي بها وبالنية معا تنعقد الصلاة، ويحرم عليه ما كان يحل له قبلها، فلذلك سميت تكبيرة الاحرام، وتكبيرة الافتتاح، لأن بها تفتح الصلاة ويجب التلفظ بها، ويقدم الله على أكبر، ولا يمد أكبر فيقول أكبار، لأن ذلك جمع كبر، _____